

حلقات نور على الدرب (433) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونتوب اليه ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له - [00:00:00](#)

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا وبعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:25](#)
وحياكم الله الى هذه الحلقة الجديدة من حلقات هذا البرنامج. يسرنا ان نكون اه واياكم في هذه الحلقة بصحبة فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس الهيئة الدائمة في مجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء - [00:00:43](#)
وذلك ليتولى فضيلته مشكورا الاجابة على رسائلكم واستفساراتكم فحياى الله فضيلة الشيخ صالح في بداية هذه الحلقة. حياكم الله وحيا المستمعين فهذه السائلة صاها ياء من الرياظ آآ تقول في رسالتها هذه - [00:01:02](#)

اه عندما اه اتنتي الدورة الشهرية لاول مرة لا اذكر كم استمرت من يوم وبعد ذلك انقطعت لمدة سنة تقريبا. وخلال هذه السنة مر شهر رمضان ولم اصم. وانا لا ادري هل - [00:01:21](#)

كنت في ذلك الوقت اعلم بحكم الصيام ام لا؟ اه هل يلزمني صيام ذلك الشهر ام لا افيدوني افادكم الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد - [00:01:36](#)
وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهديهم واتبع اثرهم الى يوم الدين وبعد فان البلوغ مع العقل مناط التخليف ومن بلغ السن التي تترتب عليه فيها التكاليف وهو عاقل وجبت عليه - [00:01:54](#)

شرائع الاسلام ولكن العادة بالنسبة لسؤال السائلة ان الحيض يستمر ان يتكروا في كل شهر فان كان بعد انقطاعه عاما كاملا عنها صار يأتي منتظما في كل شهر كعادة النساء - [00:02:16](#)

فانه يعلم ان تلك الحادثة التي جاءتها فيها تلك العارضة من الدم لا تعتبر حيضا لانها قد تكون ناتجة عن سبب من الاسباب اما اذا كانت استمرت حالتها متقطعة غير منتظمة - [00:02:42](#)

فانه يظهر ويعلم بان هذه الحالة عادة شهرية وتكون قد تركت الصوم مع وجوبه عليها كذلك اذا كانت في تلك السنة التي وفاها رمضان فيه بعد ذلك الدم قد اكلت خمس عشرة سنة - [00:03:07](#)

فانها تكون بذلك قد بلغت سن التكليف لان التكليف يعرف بحالات بالاحتلام وب نبات الشعر حول الفرج بالحيض من الفتاة وبالحمل اذا كانت مزوجة فاذا كانت السائلة قد اتمت خمس عشرة سنة قبل دخول شهر رمضان فعليها القضاء - [00:03:29](#)

واذا كانت ما اتمت فلا شيء عليها ان شاء الله وهذا القضاء قد لا يكون واجبا وانما هو احتياط وبراءة للذمة لان الانسان اذا ترك اعمالا اعم جهل بحكمها ثم علم بعد فترة من الزمن - [00:04:05](#)

لا يلزمه ما تركه او اداه على غير صفته قبل علمه لان الامور التكليفية انما ترتبط بالمعرفة والعلم فمن جهل امرا ومثله يمكن ان يجله لا تترتب عليه الالتزامات بعد مضيهِ - [00:04:30](#)

الا ان براءة الذمة ان تقضي الصوم اذا كانت في تلك الحالة قد بلغت سن التخريف والله اعلم. اثابكم الله تقول هذه السائلة ما معنى قول الرسول صلى الله عليه وسلم اذا صلت المرأة - [00:04:58](#)

ولم تدعو لزوجها ردت صلاتها حتى تدعو له. وهل يعني ذلك ان المرأة اذا صلت ولم تدعو لزوجها فان صلاتها غير مقبولة وهل المقصود صلاة الفريضة ام صلاة النافلة؟ افيدونا افادكم الله. هذا التفريغ - [00:05:18](#)

على هذا السؤال من السائلة مبني على ظنها بان هذا حديث لكن ذلك غير صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يلزم المرأة ان تدعو لزوجها ولا يلزم الرجل ان يدعو لزوجته - [00:05:35](#)

وانما الدعاء من المسلم لاخته المسلم ولمن هو امس به واكثر حقوقا من غيره يكون اولى ثم ان الداعي اذا دعا ربه بان تدعو المرأة لزوجها او الزوج لزوجته او في الحقيقة - [00:05:53](#)

يدعو لمن يستفيد من استقامته وتحسن احواله و من حسن العشرة والوفاء ان يدعو الزوج لزوجته وان تدعو الزوجة لزوجها في الفرض او النفل او في اي وقت يتوجه العبد الى ربه سائلا - [00:06:14](#)

لكن ذلك غير واجب فلعل السائلة عرفت ان ما ذكرته ليس بحديث عن الرسول وبالتالي لا يجب عليها ان تدعو لزوجها لكن دعائها لزوجها افضل والله اكبر بارك الله فيكم. ايضا تسأل اختنا هذه من الرياض - [00:06:35](#)

عن اه قوله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة خلعت ملابسها خارج بيت زوجها فقد هتكت ما بينها وبين الله من ستر تسأل عن معنى هذا الحديث المقصود بهذا الحديث - [00:06:55](#)

ان تبرج المرأة عند غير زوجها وان تكشف ما لا يجوز كشفه عند غير زوجها فهذا محرم لان على المرأة ان تتصف باكمل حالة الستر اذا كانت تحت اعين اناس اجانب منها - [00:07:11](#)

لا ان ذلك لا يجوز لها ان تخلع الملابس الا في بيتها هي او في بيت زوجها وانما المقصود به ان لا تبدي ما لا يجوز ابدؤه لغير الزوج عند غير زوجها ممن لا يشرع لها ذلك والله اعلم - [00:07:37](#)

بارك الله فيكم. اخيرا تسأل عن فضل صلاة التسبيح هذه الصلاة التي كثر القيل والقال فيها في هذه الازمنة المتأخرة وكثر القول في الحديث الوارد فيها وللعلماء في هذا الحديث - [00:07:56](#)

كلام طويل من مؤيد له ومن مفند من مدع صحته ومن مصمم على انه غير صحيح وممن ذكر لانه غير صحيح الامام العلم شيخ الاسلام تقرير دين ابن تيمية رحمة الله عليه - [00:08:19](#)

فقد ذكر انه لا يصح هذا الحديث وقد صححه عدد من اهل العلم لكن الذين ضعفوه ايضا عدد ممن هم المنذري والنووي وغيرهم ومال الى تصحيح الحافظ ابن حجر لكن الله اعلم - [00:08:46](#)

ان الصواب ما ذهب اليه الآخرون فان في بعض طرق هذا الحديث وصف حالات و اقوال تقال في العبادة ثم فيها تكفير لامور من الذنوب لا يكفرها الشهادة في سبيل الله - [00:09:07](#)

فانه جاء في ذلك الحديث انه يغفر للشخص ذنبه كله عمدته وخطؤه الى اخره ولم يستثنى مع ان القتل في سبيل الله لا يسبب مغفرة جميع الحقوق اللازمة كما جاء في الحديث الصحيح - [00:09:34](#)

الرجل الذي سأل النبي عليه الصلاة والسلام ان هو قتل في سبيل الله مقبلا غير مدبر اتكفر عنه خطاياها؟ قال له نعم. ثم دعاه فقال كيف قلت؟ فاعاد صار اعاد عليه النبي عليه الصلاة والسلام الجواب وقال الا الدين - [00:09:57](#)

يعني الشخص الذي عليه دين لن يوفه اما انه لم ينم القضاء او قدر فلم يوفه حتى قتل فاما الشهادة في سبيل الله لا تكفر ذلك الدين فكيف تكفر تلك الصلوات - [00:10:14](#)

التي قيل عنها في الاسبوع مرة او الشهر مرة او العام مرة او العمر مرة ولذا فان صلاة التسبيح هذه لا يصح حديثها ولاهل العلم واهل الفن في الحديث كلام في التصحيح - [00:10:31](#)

والتظليل ويقولون ان الحديث قد يصح سنده ولا يصح متن ايرد لعله وهذا يعرفه من تدرس بتبعية ودراسة علل الحديث

فالخلاصة ان هذا حديث غير صحيح والله اعلم بارك الله فيكم - [00:10:48](#)

هذه رسالة وردتنا من سلطنة عمان من السائل عين عين مصري الجنسية يحمل هناك يقول في رسالته اذا آآ توفر نصاب الزكاة اقصد زكاة المال هل يجوز ان يعطيها المزكي لاحد ابنائه اذا كان فقيرا - [00:11:14](#)

بمعنى ان ما يكسبه هذا الابن لا يقوم بمتطلباته. علما انه يعيش منفصلا عن والده اذا كان هذا الابن منفصلا عيشه عن والده ووالده غير قادر على الانفاق عليه ولو انفق عليه - [00:11:38](#)

لتأثرت اموره المالية وتضرر فهو في هذه الحالة يجوز له اخذ الزكاة من والده اما اذا كان والده قادرا على الانفاق عليه وانما ترك الانفاق عليه مع القدرة فانه باعطائه الزكاة يكون قد - [00:11:59](#)

وفر ما له ووفاه بالزكاة والولد يكون في حكم المستغني بوالده عن اخذ الزكاة اما ان كان غير ذلك فان الزكاة يجوز دفعها للولد ويجوز للولد اخذها اذا كان مفتقرا اليها - [00:12:24](#)

والاب لا يستطيع الانفاق عليه والله اعلم بارك الله فيكم الا يكون في هذا فضيلة الشيخ اه ان الانسان قد يأتي الى بيت ابنه ويطعم من من زكاته او يتناول شيئا من هذا هذا يشكل على بعض الناس في هذه المسألة - [00:12:47](#)

ارجو انه لا ظرر للحديث الصحيح الوارد في هذا بقصة الصحابي الذي وضع صدقة فآخذها ولده فخاصمه الى النبي صلى الله عليه وسلم فرفض ان يردها الولد فقال النبي عليه الصلاة والسلام للاخذ لك ما اخذت - [00:13:07](#)

وقال للمتصدق لك ما تصدقت فلا حرج ان شاء الله. بارك الله فيكم. آآ نفس هذا السائل يسأل آآ عن آآ اعطاء الزكاة لشقيقته المتزوجة او ابنته المتزوجة بالنسبة لابنته - [00:13:25](#)

فانها كولده لا تحل الزكاة لها الا اذا كانت على الصفة التي ذكرت واما شقيقته اذا كانت فقيرة فلا حرج من اعطائها الزكاة ولو كانت ممن عند وجود ساعة من المال لديه - [00:13:48](#)

قد تلزمه نفقتها اذا كانت ليست تحت زوج او لا اولاد لها الا ان الامر فيها اوسع فلا حرج ان شاء الله فانه اذا كان الولد محتاجا للزكاة او كانت البنت محتاجة او الاخت - [00:14:17](#)

لا حرج ان تعطى للحديث الذي اشرت اليه ولقصة زينب زوجة عبد الله ابن مسعود حينما ارادت ان تتصدق وقال لها وسألته هل تعطيه هو وولدها فقال اذهبى فسألته النبي عليه الصلاة والسلام - [00:14:38](#)

فاخبرها بجواز ذلك وفضله. نعم بارك الله فيكم. يسأل ايضا عن مقدار آآ نصاب زكاة المال مقدار زكاة المال من الذهب عشرون مثقالا ومن الفضة مئتا درهم وينظر المرء الى ما يقابلها من النقد - [00:14:59](#)

فكم تساوي مئة مئتا درهم من الفضة بالنقد الورقي الان ينظر الانسان كم تساوي قد تساوي الريال الفضة السعودي بحدود اربعة وخمسين ريال فاذا سأل عن قيمة الريال فظة اربعة وخمسين - [00:15:28](#)

ادى على قدر قيمته اعتبره نصابا يسأل او يسأل الصاغة بكم مئتا الدرهم تمتزن بالغرامات ثم كم قيمة الغرام من الفضة ليعرف الحساب على ضوء ذلك والله اعلم بارك الله فيكم - [00:15:55](#)

يقول هذا السائل سمعت في برنامجكم هذا ان رفع اليدين بالدعاء عقب الصلاة لم يرد عن الرسول صلى الله عليه وسلم. سؤالي ماذا على من يفعل ذلك اي يرفع يديه عقب الصلاة فرضا كانت ام نافلة - [00:16:20](#)

لم يرد الامر برفع اليدين بعد الفريضة عن النبي عليه الصلاة والسلام كما لم يرد النهي فانه لا يوجد نهى عنه صلى الله عليه وسلم لمن اراد ان يدعو بعد الفريضة - [00:16:38](#)

ان يرفع يديه. اطلاقا واما منشأ الخلاف ان الذين قالوا انه لا ترفع الايدي قالوا ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يحفظ عنه انه رفع يديه الا في مواطن فما عداها ينبغي الا ترفع - [00:16:55](#)

والصحيح من كلام اهل العلم ان الانسان اذا اراد ان يدعو دعاء نكرر جاز له ان يرفع يديه بعد الفريضة او بعد النافلة او في اي مقام يريد ان يدعوها - [00:17:17](#)

للاحديث الصحيحة الواردة في العموم فانه ثبت في الصحيح ان النبي عليه الصلاة والسلام قال رب اشعث اغبر يطيل السفر يرفع يديه يا رب يا رب ومطعمه حرام الى اخره - [00:17:36](#)

الى ان قال فاني يستجاب لذلك فقوله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه وقوله يطيل السفر وقوله اشعث هذه اوصاف ما ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم لغبر حاجة وانما ذكر هذا - [00:17:55](#)

ليبين انها مظنة الاجابة وانما حار دون الاجابة امر خارج عن ذلك. وهو كونه لم ينتزه في مطعمه ومكسبه عن الحرام فذلك العمل هو الذي منع ارتفاع دعائه الى السمع - [00:18:12](#)

جاء في الحديث ايضا الذي رواه الامام احمد وغيره ان الله يستحي من عبده يرفع اليه يديه يقول يا رب ان يردهما خائبتين او كلمة نحوها ولا حديث في هذا كثيرة - [00:18:35](#)

وهي تدل بمجموعها على جواز رفع الانسان يديه في الدعاء اذا اراد ان يدعو وليس اذا اراد ان يقرأ اذكار ما بعد الفريضة يعني يقول استغفر الله استغفر الله ثلاثا اللهم انت السلام ومنك السلام - [00:18:50](#)

ونحو ذلك وانما اذا اراد ان يتوجه الى ربه بالدعاء والالحاح والسؤال يجوز له ان يرفع يديه وان يدعو ولا دليل اطلاقا يمنع من ذلك والاصل جواز الرفع اليدين فتحديد الجواز في مواطن - [00:19:09](#)

غير سليم ولا تعضده عمومات الادلة فلا حرج في ذلك ان شاء الله والله اعلم بارك الله فيكم. اذا على هذا لا يجوز لبعض الناس ان ينكر على بعض هذا خطأ بالانكار - [00:19:29](#)

لكن بعض الناس يرفع يديه كأنها عادة اذا سلم ما بين رفعه يديه وتنزيلهما من الوقت اقل مما لو اراد ان يقول سبحان الله وبحمده فهذا في الحقيقة انما يرفعها عادة - [00:19:43](#)

اما ان شخصا توجه الى الله ورفع يديه وجعله يدعو ويلج ويتضرع لربه فمنعه من رفع يديه هذا غير وارد غير جائز وشيخ الاسلام ابن تيمية ذكر في كتابه في ذكر ان من اختياراته - [00:20:01](#)

رفع اليدين وانه يسن ذكر ذلك في الاختيارات الفقهية بارك الله فيكم فيقول هذا السائل آآ ان رجلا زوج ابنه آآ الصغير الذي لم يبلغ التكليف بعد. ثم طلق الابن زوجته هل يقع طلاقه ام لا في - [00:20:24](#)

افادكم الله الطلاق بمنزلة حل العقد وابطام العقد يشترط له التكليف ونقض ذلك العقد يشترط له ما يشترط لابطامه فطلاق الولد الذي لم يصل الى التكليف طلاق غير معتبر والله اعلم - [00:20:43](#)

بارك الله فيكم. اه ابو احمد الفهمي ارسل الينا هذه الرسالة يسأل في اولها عن حالة الانسان اذا كان في الصف الاول وانتقض وضوءه ومن خلفه صفوف كثيرة فيقول ماذا افعل؟ وهل صلاتي صحيحة ام لا - [00:21:11](#)

اما انها صحيحة فلا احد يقول بذلك واما انك تبقى في الصف تستحي ان تشق الصفوف خارجا او تخشى ان تؤذيهم وتضايقهم وقد فعلت ذلك فارجو انه لا حرج بما فعلت في السابق. ولا يجوز لك الاستمرار في المستقبل - [00:21:31](#)

لا يصح للانسان ان يمارس هذه العبادة وهو على غير طهارة ولا يجوز له ان يجاريهم راعا ساجدا قائما كانه يصلي وهو غير مصلي بل عليه عند انتقاض وضوءه ان ينصرف - [00:21:58](#)

ولو حصل شيء من المضايقة على المصلين والله اعلم بارك الله فيكم يقول هذا السائل اه هل صحيح ان من شروط اقامة صلاة الجمعة توفر عدد اربعين اه ام لا افيدنا افادكم الله - [00:22:18](#)

لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم اشتراط للعدد وانما استنتج الفقهاء من وقائع اشتراطوا اشتراط عدد للجمعة الا ان الصحيح ان الجمعة تنعقد بما تنعقد به الجماعة اذا وجد من يستمع الخطبة - [00:22:36](#)

خطيب ومستمع فقد صحت الجمعة يعني اذا وجد خطيب ومستمع من الرجال صحت الجمعة مع بقية الشروط اي ان يكون ذلك في قرية مسكونة والله اعلم بارك الله فيكم يقول هذا السائل - [00:23:07](#)

اه اذا كان هناك رجل يسب الدين والعياذ بالله ويقول ان او ينفر هو ممن الملتزمين ومن يسميهم المتطوعين او المتطوعين فهل يجوز

لنا الجلوس معه والتعامل معه حيث انه قاطع للصلاة ايضا - [00:23:30](#)

هذا غير مسلم ولا يجوز للمسلم ان يتخذ صديقا جليسا رفيقا من هذه صفته واذا كان يسب الدين يسب الاسلام يلعن الاسلام فهذا يقتل اذا كان في بلد تقيم الحدود - [00:23:52](#)

وتنصروا الحق والدين الاسلامي وجب رفع الامر الى السلطة واذا لم يكن ذلك كذلك وجب هجر هذا الشخص ولو كان اشد الناس قرابة ولو كان الاخ او الابن اما اذا كان الاب - [00:24:20](#)

فان المرء يصاحبه في الدنيا معروفا بيره في حق الابوة ويتجنب الاستمرار معه الا على سبيل النصح والتذكير والحث وعرض الازالة لعل الله ان يهديه والله اعلم اياكم الله قد يوجد يا فضيلة الشيخ - [00:24:42](#)

من يجري على لسانه والعياذ بالله مثل هذا الكلام وقد لا يقصد به الاسلام تلفظا او بعينه قد يقول احدهم لصاحبه او لجليسه اه مثلا اه يلعن دينك او يلعن دينه او كذا ويتساهل في هذا لا ادري ما هو توجيهكم في هذا - [00:25:08](#)

هذا لا يخلو الامر من ان يقصد هذا الشخص بلعنه دين صاحبه اي لا سلوك صاحبه وتدين لا انه يلعن الاسلام فاذا كان قصده لعن السلوك الشخصي وتدينه فلا يجعل هذا ممن يلعن الدين الاسلامي - [00:25:28](#)

واما اذا كان يقصد الدين الذي ينتمي اليه هذا الشخص المخاطب وصرح بذلك فهو كافر يجب قتله اذا كانت الحدود تقام فان هناك فرقا بين ان يسب دين الاسلام او ان يسب دين الشخص - [00:25:50](#)

فاذا سب دين الاسلام فهذا لا يحتاج الى استفسار وطلب معرفة المراد اما اذا كان يقصد دين الشخص اي تدينه فهذا لا يكفر به وانما هو اساءة ان كان صادقا - [00:26:13](#)

بان كان مخاطب مسرفا تدينه غير محمود فتكون الحالة اخف وان كان مستقيما يكون هناك قد اساء بنسبة هذا الشخص الى امر هو منه بريء لكن لا يكفر بذلك فان اراد الاسلام او صرح به فهو كفر والله اعلم - [00:26:32](#)

بارك الله فيكم يقول هذا السائل في اخر رسالته عند آآ عندنا عادة سيئة وهي ان الاقارب يجلسون مع بعضهم ويصافح الرجل المرأة واذا نصحنهم قالوا قلوبنا نظيفة وليس فيها شيء. فبماذا توجهون في مثل هذه الامور - [00:26:58](#)

الشريعة الاسلامية جاءت بدرء المفسد وجلب المصالح واغلاق سبل الفتنة ووضعت حدودا حدتها للناس لا يتجاوزونها ولم تترك الناس يعتمدون على سلامة نياتهم ونظافة قلوبهم كما يزعمون وانما حددت لهم الحلال والحرام - [00:27:23](#)

فلا يحل لهم ان يعتمدوا على ما يعتقدونه بانفسهم من براءة ونزاهة فلا يجوز للرجل ان يصافح المرأة الاجنبية ولو كانت ابنة عمه ولو كانت زوجة اخيه او ابنة ابن عمه - [00:27:55](#)

او امرأة ولد اخيه او ولد اخته لا يحل له ان يصافحها ولا يحل لها ان تمد يدها مصافحة اياه فان افضل الخلق واكملهم صلى الله عليه وسلم وهو الذي - [00:28:23](#)

مبرا من كل عيب ومعصوم من كل خطيئة من هذا القبيل مارست يده يد امرأة الا ان تكون زوجة او من محارمه ولنا برسول الله صلى الله عليه وسلم القدوة - [00:28:40](#)

الاسرة الكاملة وينبغي ان يحذر ان يحذر هؤلاء وينصح بالتزام هدي محمد صلى الله عليه وسلم والتأسي به والافتداء به وبصحابته رضي الله عنهم وارضاهم فان ذلك هو نظافة القلوب وسلامتها والله اعلم. بارك الله فيكم. بهذا - [00:28:57](#)

الكرام نصل الى نهاية هذه الحلقة فنشكر فضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان على اجاباته وشكرا لكم على حسن متابعتكم ولكم تحية من المهندس ناصر الجريسي الذي سجل لكم هذه الحلقة. الى اللقاء في حلقات قادمة ان شاء الله تعالى والسلام عليكم -

[00:29:18](#)

ورحمة الله وبركاته - [00:29:38](#)